رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - أحكام الصلاة وأهميتها - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]6851 -2203[هل يجوز للمرأة إذا صلّت أن تكشف اليدان أو الرجلان؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا خرجت اذا خرجت اليدين او اذا خرجت اليدين والرجلان بالنسبة للمرأة في الصلاة فهل تكون صلاتها باطلة نعم ما يباح لها الا آآ الا الوجه - 00:00:00

كشف الوجه اذا لم يكن عندها رجال اجانب غير محارم تكشف وجهها وما عدا ذلك فانها تستره لان المرأة كلها عورة في الصلاة الا وجهها نعم - 00:00:23